

## ملحق رقم (٥)

بيان أنموذج خطاب الضمان للتأمين المؤقت

السيد ... ... ... ...

تشهد بأن نحسن ... ... ...

سميم بجهة

في مبلغ ( ... ... ... )

قيمة التأمين المؤقت المطلوب من على ذمة الدخول في المزاد

الخاص بسوق ... ... ... للراقبة الإقليمية التابعة لوزارة الشئون البلدية والقروية الخاصة بعديرية ... .. وأن تدفع هذا المبلغ للراقبة المذكورة عند أول طلب منها رغم أية معارضة في ذلك من قبلهم

وهذه الضمانة تظل نافذة المفعول لغاية ...

تحرير في ..... سنة ١٩٥٦

التوجيه

## قانون رقم ٩٩ لسنة ١٩٥٦

تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة على المسارح وغيرها من مجال الفرجة والملاهي

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعلى القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وعلى القانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ بفرض ضريبة على المسارح وغيرها من مجال الفرجة والملاهي المعدل بالقوانين أرقام ٤٤٨ و ٥٨٠ لسنة ١٩٥٣ و ٢٩٩ لسنة ١٩٥٤ ؛

وعلى ما أرتأه مجلس الدولة ؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد ؛

(٢) نسخة من القانون النظاني للشركة وصورة من قرار مجلس الإدارة المشار إليها في المادة المذكورة وكافة ما هو مطلوب بهقتضي هذه المادة .

(٣) الإيصال المثبت لإيداع التأمين المشار إليه في المادة الرابعة من الكتاب المذكور .

(٤) كتاب الضمان المشار إليه في المادة الرابعة المذكورة .

تحريرا في ..... سنة ١٩٥٦ إمضاء

اسم المزايدين

عنوانه البريدي

عنوانه التلفغرافي

## ملحق رقم (٤)

لكتاب الشروط والالتزامات - أنموذج لدفتر قيد الماشي

المبيعة المشار إليه في المادة ١٤

بجانا

أنه في يوم ... ... ... الموافق ... ... ... سنة ١٩٥٦

قد باع ... ... ...

المقيم بجهة ... ... ...

إلى المقيم بجهة ... ... ...

نوع الماشية وأوصافها

وشهد حصول البيع ... ... ...

المقيم بجهة ... ... ...

والذى نعرفه شخصيا ... ... ...

الشاهد المشتري البائع

تم البيع المبين بعاليه بسوق ... ... ... وحرر هذا العقد وسلم

بجانا لاشتري كطلبته ما

إمضاء المرفظ

Ford  
ALEXANDRIA  
MAILING  
RECD. 29 MAR 1956  
REPL.

قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٥٦

بالإذن للحكومة في أن تأخذ من الأموال الموجودة تحت يدها مبلغ ٣٠٠,٠٠ ج لتساهنة في رأس مال شركة القذائف الثقافية ذات الطيران السريع "سيفا"

باسم الامة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان المعنوي الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣

وعل القرار الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء سلطات رئيس الجمهورية ؛

وبناء على ما صرحته وزيرا المالية والاقتصاد ؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يسمى بـ "الضريبة المبنية بالدخل" (ب) المتعلق بالقانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ الفئات المبنية بالدخل المرافق .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والعدل كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر ببيان الرئاسة في أول شعبان سنة ١٢٧٥ (١٤ مارس سنة ١٩٥٦)

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بـ "الضريبة المبنية بالدخل" (ب) المتعلق بالقانون رقم ٢٢١ لسنة ١٩٥١ الفئات المبنية بالدخل المرافق .

مادة ٢ - على وزير المالية والاقتصاد والعدل كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون، ويعمل به بعد شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما صدر ببيان الرئاسة في أول شعبان سنة ١٢٧٥ (١٤ مارس سنة ١٩٥٦)

وزير المالية والاقتصاد وزير العدل رئيس مجلس الوزراء عبد المنعم القيسي أحد حسني جمال عبد الناصر حسين

الفئة	الضربيه	الفئه	الضربيه	الفئة
مليم	مليم	مليم	مليم	مليم
٤٠ إلى ٤٥	١٠٥	٢١٠	٥	٤٥
٣٥ إلى ٤٠	١١٠	٢٢٠	١٠	٣٥
٥٠ إلى ٥٥	١١٥	٢٣٠	١٥	٥٥
٦٠	١٢٠	٢٤٠	٢٠	٦٠
٧٠	١٤٥	٢٦٠	٢٠	٧٠
٨٠	١٣٦	٢٦٠	٤٥	٨٠
٩٠	١٤٦	٢٧٠	٣٠	٩٠
١٠٠	١٤٠	٢٨٠	٣٥	١٠٠
١١٠	١٤٥	٢٩٠	٥٠	١١٠
١٢٠	١٥٥	٣٠٠	٥٥	١٢٠
١٣٠	١٨٥	٣٥٠	٦٠	١٣٠
١٤٠	٢١٥	٤٠٠	٦٥	١٤٠
١٥٠	٢٧٠	٥٠٠	٧٠	١٥٠
١٦٠	٣٢٥	٦٠٠	٧٥	١٦٠
١٧٠	٣٨٥	٧٠٠	٨٠	١٧٠
١٨٠	٤٣٥	٨٠٠	٨٥	١٨٠
١٩٠	٤٩٠	٩٠٠	٩٠	١٩٠
٢٠٠	٥٩٠	١٠٠٠	٩٥	٢٠٠

ثم تكون الضريبة عن الزواج الواقع بواقع ٦٠٪ من أبو الدخول عل أن تقرب إلى ١٠ مليارات لصالح الخزانة أجور الدخول الواقعة قيمتها بين فئتين من الفئات المقدمة تمحسب بالضريبة على أساس الفئة الأعلى .

وزير المالية والاقتصاد عبد الحكيم عامروا (أع) عبد المنعم القيسي عبد الحفيظ عاصي (أع)  
وزير التجارة والصناعة محمد أبو نصیر